

تاج العروس من جواهر القاموس

وعَفَّانُ بنُ سَيَّارٍ الجُرْجَانِيَّ وَصَلَّ حَدِيثًا مُرْسَلًا . وَعَفَّانُ بنُ جُبَيْرٍ
 وَعَفَّانُ بنُ مُسْلِمٍ : مُحَدِّثُونَ . وَعَفَّانُ بنُ الْبُحَيْرِ السُّلَمِيَّ :
 صَحَابِيٌّ نَزَلَ حِمَصَ وَقِيلَ فِي اسْمِهِ : غِفَارٌ بِالرَّاءِ وَالْفَاءِ وَقِيلَ : عَقَّارٌ
 بِالْقَافِ وَالرَّاءِ رَوَى عَنْهُ جُبَيْرُ بنُ نُفَيْرٍ وَخَالِدُ بنُ مَعْدَانَ وَكَثِيرُ بنُ
 قَيْسٍ . وَفَاتَهُ : عَفَّانُ بنُ حَبِيبٍ رَوَى عَنْهُ أَيْضًا دَاوُدُ . وَأَبُو عَفَّانَ :
 غَالِبُ الْقَطَّانِ وَأَبُو عَفَّانَ عُثْمَانُ الْعُثْمَانِيَّ : رَوَيْتَا إِنْ كَانَ الْآخِرُ هُوَ
 أَبُو عَفَّانَ الْأُمَوِيُّ الْمَدَنِيُّ الَّذِي رَوَى عَنْ ابْنِ أَبِي الزَّنادِ فَإِنَّ الْبُخَارِيَّ
 قَالَ فِيهِ : إِنَّ زَنَّهُ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْعَفْعُفُ كَجَعْفَرٍ :
 ثَمَرُ الطَّلَحِ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هُوَ ضَرْبٌ مِنْ ثَمَرِ الْعِضَاهِ . وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّادٍ : عَفْعُفٌ : إِذَا أَكَلَهُ : أَيِ الْعَفْعُفِ . وَيُقَالُ : تَعَافَّ يَأْمُرُ بِضُ
 بِتَشْدِيدِ الْفَاءِ : أَمَرٌ مِنَ التَّعَافُفِ ؛ أَيِ تَدَاوٍ : أَمَرٌ مِنَ الْمُدَاوَاةِ وَهُوَ
 ظَاهِرٌ وَأَصْلُهُ مِنْ كَلَامِ أَبِي عَمْرٍو فَإِنَّ زَنَّهُ قَالَ : يُقَالُ : بِأَيِّ شَيْءٍ نَتَّعَافُ ؟
 أَيِ نَتَدَاوَى وَفِي النَّامُوسِ : الظَّاهِرُ أَنَّ مَعْنَاهُ احْتِمَ نَعْمَ لَوْ رُوِيَ
 بِتَخْفِيفِ الْفَاءِ لَكَانَ مَعْنَاهُ مَا قَالَهُ فَيَكُونُ سَهْوًا مِنْهُ أَوْ وَهْمًا وَإِنْ نَمَّا
 الْمُعْتَرِضُ ذَاهِبٌ مَعَ الْجُمُودِ وَالتَّقْلِيدِ كُلِّ مَذْهَبٍ وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ مَا
 جَعَلَهُ صَوَابًا وَمَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ إِذِ الْاِحْتِمَاءُ هُوَ مِنْ أَنْوَاعِ الْمُدَاوَاةِ كَمَا
 أَشْرَفْنَا إِلَيْهِ فَتَأَمَّلْ . وَتَعَافَّ يَأْهَذَا نَاقَتَكَ : أَيِ احْلُبْهَا بَعْدَ
 الْحَلَابَةِ الْأُولَى كَمَا فِي اللِّسَانِ وَالْعُجَابِ . وَاعْتَفَّتِ الْإِبِلُ الْيَبْيَسَ
 وَاسْتَعَفَّتْ : أَخَذَتْهُ بِلِسَانِهَا فَوَقَّ التُّرَابَ مُسْتَمْفِيَةً لَهُ كَمَا فِي
 الْعُجَابِ .

وَمَا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الْأَعْفَّةُ : جَمْعُ عَفِيفٍ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " فَإِنَّ زَنَّهُمْ - مَا
 عَلِمَتْ - أَعْفَّةٌ صُبْرٌ " . وَاعْتَفَّ الرَّجُلُ : مِنْ الْعِفَّةِ قَالَ عَمْرُو بنُ
 الْأَهْتَمِ : .

إِنَّمَا بَنَدُو مِنْقَرٍ قَوْمٌ ذَوُو حَسَبٍ ... فِينَا سَرَاةٌ بَنِي سَعْدٍ وَنَادِيهَا .
 جُرْزُومَةٌ أُنْفُ يَعْتَفُّ مُقْتَرِهَا ... عَنِ الْخَبِيثِ وَيُعْطِي الْخَيْرَ
 مُثْرِيهَا وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْعُفَافَةُ بِالضَّمِّ : أَنْ تَأْخُذَ الشَّيْءَ بَعْدَ
 الشَّيْءِ فَأَنْزَتْ تَعْتَفُّهُ . وَمُنْذِيَةُ الْعَفِيفِ كَأَمِيرٍ : قَرِيَةٌ بِمِصْرَ

بالمُنْذُوفِيَّةِ وقد دَخَلَتْهَا .

ع - ق - ف .

العَقْفُ : الثَّعْلَابُ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وابنُ فَارِسٍ وَأَنشَدَ الْأَوَّلُ لِحُمَيْدِ
بْنِ ثَوْرٍ :

" كَأَنَّ زَّهَّ عَقْفُ تَوَلَّى يَهْرُبُ .

" من أَكْلَابِ يَعْقُفُفُهُنَّ أَكْلَابُ وقالَ ابنُ بَرَسِيٍّ : هذا الرَّجَزُ لِحُمَيْدِ
الْأَرَقِّ " ومثله لابن فَارِسٍ قال الصَّاغَانِيُّ : وليسَ الرَّجَزُ لِأَحَدٍ

الْحُمَيْدِيِّنَ . وعَقْفَه كضَرْبِهِ يَعْقِفُه عَقْفًا : عَطَفَه نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ
وقالَ اللَّيْثُ : الأَعْقَفُ : الْفَقِيرُ الْمُحْتَاجُ وَأَنشَدَ لِيَزِيدَ بَنٍ

مُعَاوِيَةَ :

يا أَيُّهَا الأَعْقَفُ الْمُزْجِي مَطِيئَتَهُ ... لِنِعْمَةٍ تَبْتَغِي عِنْدِي وَلَا

نَشِيدًا وَالْجَمْعُ : عُقْفَانُ . والأَعْقَفُ من الأَعْرَابِ : الْجَافِي نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ

. والأَعْوَجُ : أَعْقَفُ عن ابنِ دُرَيْدٍ وَأَنشَدَ لِلْعَبْدِيِّ :

" إِذَا أَخَذْتُ فِي يَمِينِي ذَا الْقَفَا .

" وفي شِمَالِي ذَا نِصَابٍ أَعْقَفَا .

" وَجَدْتُ تَنِي لِدَّارِ عَيْنَ مَنَقَفَا